

المبحث الثالث

منظمة التجارة العالمية وأزمة السيادة الوطنية

لان السيادة سلطة مستقلة وسامية يعترف لها في إطار جغرافي محدد مسبقاً القوانين وضمان تطبيقها، فهي بامتلاكها أساليب القوة والإكراه تحتكر في الداخل (العنف المشروع). ولان السيادة الخارجية تعني ممارسة كامل حقوقها الدولية دون التدخل من احد، إلا أن الذي يقيد هذه الحرية جملة التزاماتها الدولية كما يقول الكاتب الفرنسي في الشؤون الدولية (اوليفر بود Oliver Beaud)^(١). لذا فان فكرة سلطة الدولة التي لا غنى عنها سواء في الحياة الاقتصادية - في الداخل - الذي يمثل (التمركز العالي للدولة High Stateness) أو في المجال الخارجي (سياسات نقدية ومالية وتجارية)، تعطي ثقة تامة للمتفائلين بمستقبل الدولة الوطنية، خلافاً للمتشككين بمستقبل الدولة (المتزعزعة مشروعيتها) - على وفق رأيهم - الذين يرون في التحولات التكنولوجية منح المشروعية للأسواق العالمية (الشركات متعددة الجنسية) وتخويلها سلطةً تعلو على سلطة الحكومات^(٢).

وتلعب المؤسسات المالية الدولية دوراً مهماً في عملية إعادة هيكلة الاقتصادات الوطنية، وقد تزايد نشاط هذه الهيئات بشكل خاص في أعقاب التوقيع على اتفاقيات الغات (GAAT) (الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة) وما تلاه من تأسيس منظمة التجارة العالمية (WTO) عام ١٩٩٥ وكانت مهمة هذه المنظمة تنظيم التجارة العالمية لمصلحة المؤسسات المالية الدولية والشركات المتعددة الجنسية، وكذلك مراقبة تنفيذ السياسات الاقتصادية الوطنية، ويرى البعض في اتفاقيات الغات ما يشكل انتهاكاً حقيقياً للحقوق السياسية للدول وبشكل خاص في مجال الاستشارة الأجنبي والشؤون المرتبطة بحقوق الملكية

(١) Oliver Beaud, La puissance de l'état (Paris : Presses Universitaires de France, 1994), p.17.

(٢) ينظر : د. هالة مصطفى، العولة... دور جديد للدولة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣٤، تشرين الأول، القاهرة، ١٩٩٨، ص ٤٦.

الفكرية وبالتالي مساساً مباشراً بحقوقها السيادية وبمعطيات السيادة الوطنية.^(١)

في الإطار الاقتصادي تستهدف السلطة المسيطرة على المجتمع الدولي اقتصادياً- والمعبر عنها بمؤسسات التمويل الدولية، التي يجسدها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية- بما لها من آليات اقتصادية تدعم حرية رؤوس الأموال في التنقل عبر الحدود بغير حواجز. ولن تستطيع تنفيذ تلك الآليات إلا من خلال نشر مجموعة من القيم والقواعد الاقتصادية الموحدة تلغي بمقتضاها القواعد والأفكار والأيدولوجيات المحلية وهو ما تم من خلال اتفاقيات الغات وما تبعه من نشأة منظمة التجارة العالمية، وهذا يفرض على الدول ان تتخلى عن جزء من سيادتها في مجال الحياة الاقتصادية لصالح الاندماج في الاقتصاد العالمي المعولم.^(٢)

وقد شددت الأمم المتحدة على أهمية تحقيق التكامل ما بين الاقتصادات الوطنية على النطاق العالمي كأحد معطيات العولمة، والآليات التي تتم بها هذه العمليات تشمل النظم القانونية والاقتصادية المعاصرة التي تحكم الأنشطة التجارية والاستثمارية والمالية على الصعيد الدولي. واهم المؤسسات والجهات الفاعلة التي تشكل قوة محرّكة لهذه العمليات هي الشركات المتعددة الجنسيات ومؤسسات الإقراض المتعددة الأطراف، مثل البنك الدولي وصندوق النقد

(١) ينظر: ميشيل شوسودوفسكي، عولمة الفقر- تأثير إصلاحات صندوق النقد الدولي والبنك الدوليين، ترجمة جعفر علي حسين السوداني، بيت الحكمة، ط ١، بغداد، ٢٠٠١، ص ٤٥.

(٢) ينظر: د. مصطفى احمد فؤاد، النظرية العامة للتصرفات الدولية الصادرة عن الإرادة المنفردة، القاهرة، ١٩٨٤، ص ١٩.

وهناك من يرى بان المؤسسات الدولية بات تفتقد إلى المصدقية وتعاني من أزمة المشروعية ذلك لأنها في الوقت الذي تحث الدول الأعضاء على إتباع طرق الشفافية وزيادة المشاركة والحكم الرشيد، فإنها في المقابل لم تتمكن من تكييف هذه المبادئ بالذات لأغراض عملياتها وسياساتها.

ينظر: ميلود بن غروي، مستقبل منظمة الأمم المتحدة في ظل العولمة، منشورات الحلبي الحقوقية، ط ١، بيروت، ٢٠٠٨، ص ٨٣.

الدولي إضافة إلى منظمة التجارة العالمية، وكانت الأسس الجوهرية لهذه العمليات تركز على تضييق نطاق دور الدولة وخصخصة المؤسسات التجارية العامة ورفع الضوابط عن الاقتصادات أو تحريرها مما يستوجب إعادة النظر بمبدأ السيادة الوطنية وإعادة تكييف التزاماتها بما ينسجم مع صورة جديدة للسيادة تستطيع استيعاب هذه الالتزامات وتلبي هذه المتطلبات.^(١)

ان منظمة التجارة العالمية ليس سلطة فوق الدول، ودعونا لا ننسى ان منظمة التجارة العالمية ليس لها قوة تغيير القوانين فالحكومات وحدها قادرة على تغيير القوانين ولها حرية الاختيار. فيمكن للحكومات أن تختار عدم الالتزام بمقترحات منظمة التجارة العالمية لأنها في نهاية الأمر منظمة تقوم على العضوية الطوعية. وعلى مدار سبع سنوات كان هناك خلاف بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وقد حكمت المنظمة مرتين لصالح الولايات المتحدة وطالبت الاتحاد الأوروبي بتغيير نظام Banana Regime إلا أن الاتحاد الأوروبي رفض تغيير هذا النظام مما أدى إلى قيام منظمة التجارة العالمية بالسماح للولايات المتحدة بفرض عقوبات على الصادرات الأوروبية للولايات المتحدة يساوى في قيمته حجم الخسارة التي تتكبدها الولايات المتحدة نتيجة رفض الاتحاد الأوروبي تنفيذ قرار منظمة التجارة العالمية. ولهذا السبب تفرض الولايات المتحدة تعريفه كمركية قدرها ١٠٠٪ على صادرات إيطاليا من احد أنواع اللحوم وقد تقوم العام القادم بتحويل هذه التعريفه الكمركية من هذا النوع من اللحوم الإيطالية إلى الجبن الفرنسية حتى تشارك جميع دول الاتحاد الأوروبي في تحمل الأمل الناتج عن رفض تنفيذ قرارات منظمة التجارة العالمية.^(٢)

في المقابل أصبحت منظمة التجارة العالمية مؤسسة دولية عملاقة تحدد، مع بقية المؤسسات المالية الدولية، مصير المليارات من البشر ولم تجعل أمامها غير

(١) ينظر: التقرير النهائي المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، العولمة وأثرها في التمتع الكامل بحقوق الإنسان، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠٠٣، ص ٣.

(٢) ينظر: اندريه ارندارسكى، إصلاح منظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص ٤٣.

هدف واحد بسيط وواضح: الحرية المطلقة في التبادل السلعي والمنافسة التامة مخضعة كل شيء إلى قوانين السوق: البيئة بمائها وهوائها وتربتها والإنسان: قوته ودواءه ومدرسة الأطفال وقاعة المسرح والسينما. إنه وضع لم يعد مقبولا إطلاقا بالنسبة إلى المواطنين والمواطنين جنوبا وشمالا فلا خيار أمامهم جميعا إما الانسحاق التام أو تشكيل حركة اجتماعية قوية ترفع لائحة كبيرة يكتب عليها: العالم ليس سلعة وعلى مكونات هذه الحركة أن تخوض نقاشاً يهدف إلى ضبط ما يمكن المتاجرة به وما لا يمكن.^(١)

ويشير البعض إلى أسباب أربعة من أجلها تمثل منظمة التجارة العالمية خطراً حقيقياً على سيادة الدول وعلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأفراد وكما يأتي:

أولاً: أن "تحرير التجارة" هو الهدف الرئيسي الذي وجدت من أجله المنظمة. ولقد بات واضحاً بما لا يدع مجال للشك أن تحرير الاقتصاد قد أتى بنتائج عكس تلك التي كان يبشر بها دعاة تحرير التجارة. فبعد عشرين عاماً من التعديلات الهيكلية للنظم الاقتصادية وإرساء قواعد جذرية لصالح سياسات السوق في الدول النامية، زاد عدد الفقراء في العالم عما كان عليه عام ١٩٨٥. كما أصبح هناك تفاوت صارخ في دخول الأفراد سواء بين الدول وبعضها أو بين أبناء البلد الواحد. ففي المناطق التي تبنت سياسات التجارة الحرة، على سبيل المثال: أمريكا اللاتينية، و مناطق وسط و شرق أوروبا، يزداد عدد الفقراء بشكل لا يستهان به.

ثانياً: تكمن بلاغة منظمة التجارة العالمية في تبنيها مصطلح "التجارة الحرة" الذي قد يوحي بمعانٍ إيجابية في حين أن معناه الحقيقي هو تشجيع سياسات الاحتكار لصالح الشركات الكبرى. والمثال الصارخ على ذلك هو الاتفاقيات الخاصة بالقطاع الزراعي والتي لم يكن أبداً من أهدافها تحرير

(١) ينظر: مختار بن حفصة، منظمة التجارة العالمية تواصل مسعاها من أجل تسليع العالم، فلنقلب موازين القوى، مرجع سابق، ص ٦.

تجارة المنتجات الزراعية في العالم بل هدفها الأوحدهو السماح للولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي بالاستمرار في سياساتهم الاحتكارية لهذا القطاع في أسواق العالم الثالث.

ثالثاً: أن منظمة التجارة العالمية هي بالفعل ضد التنمية على سبيل المثال لا الحصر، فقد استغرق الدول النامية وقتاً طويلاً لكي تكتشف مثلاً أن اتفاقية التريبس لا تعنى سوى أن الطريق التقليدي للتصنيع وهو التصنيع عن طريق التقليد أصبح مجرد ماضي أو ممارسة من ممارسات العهد البائد.

رابعاً: أن التجارة العالمية ليست بحاجة إلى منظمة التجارة العالمية. ففكرة أن المنظمة هي ضرورة من ضرورات تحرير التجارة العالمية ما هي إلا أكذوبة من الأكاذيب التي أطلقوها وصدقوها ثم كرروها فصدقها الناس: تماماً كما فعل جوبلز في الدعاية للنازية. واعتمدت أكذوبة منظمة التجارة العالمية على فكرة أن الفوضى ستعمم التجارة العالمية إذا ما اختفت المنظمة من الوجود.

وفي نهاية المطاف نشير إلى تقييم عام وموجز لعمل المنظمة وكما يأتي:

نصت المادة الثالثة / فقرة ٥ من اتفاقية مراكش على ما يأتي: (بغية تحقيق قدر أكبر من التناسق في وضع السياسة الاقتصادية العالمية؛ تتعاون المنظمة عن النحو المناسب مع صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والوكالات التابعة له). ويشكل هذا القرار أساساً مهماً للوصول إلى " (انسجام أكبر في صنع السياسة الاقتصادية العالمية)، (كما أدرك القرار مساهمة تحرير التجارة في نمو وتنمية الاقتصاديات الوطنية. فمن الملاحظ أن ذلك التحرير يمثل أهمية خاصة لنجاح برامج التكيف الاقتصادي التي ينفذها عدد من أعضاء منظمة التجارة العالمية، وإن كانت تنطوي عادة على تكلفة تحول اجتماعي باهظة)، ومن المهم ربط ذلك بما ترسله الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي

والبنك الدولي من معلومات مهمة ودورية عن جميع بيانات وإحصاءات الشؤون الاقتصادية.^(١)

وتتبع منظمة التجارة العالمية أساليب ومفاهيم وسياسات الرأسمالية لترسيخ وترصين العولمة، تلك التي تتمثل بمفاهيم الليبرالية الاقتصادية التي ترفع شعار (دعه يعمل دعه يمر) وتتجاهل المشاكل الحقيقية للعالم اليوم، المتمثلة بسوء توزيع الدخل والثروة وفرص العمل والتنمية والخصوصيات الحياتية للمجتمعات، التي تعتبر السبب الأساس للمشاكل الاقتصادية التي تمر بها دول العالم. فالمنظمة تقوم بمهمة عولمة التجارة على وفق المنظور الرأسمالي وبسياسات تسهل دمج الأسواق العالمية وفتحها أمام المركز وإحراق إقتصادات الأطراف بإقتصادات المركز، خصوصاً بعد إستبعاد دور الدولة عن إدارة الإقتصاد. فإجراءات تحرير التجارة والأسواق، ما هي إلا إلغاء لدور الدولة وإحلال قوانين وأنظمة بديلة عن قوانين الدولة تنظم إدارة إقتصادها.^(٢)

أولاً: الجوانب الايجابية الخاصة بمنظمة التجارة العالمية:

يمكن القول بصفة عامة أن تخفيف الحواجز الكمركية وغير الكمركية ستؤدي إلى زيادة حجم و حركة التبادل الدولي، و من ثم زيادة و انتعاش حركة و حجم الإنتاج القومي في معظم بلدان العالم و لاسيما في الدول الصناعية المتقدمة التي تعني في الوقت الراهن من كساد و ركود حادين، و هذا معناه تنشيط الإقتصاد العالمي و خروج البلاد الصناعية من حالة الكساد التي تعاني منها منذ بداية التسعينات، مما يعود بالخير على البلاد النامية، ذلك أنه من المعروف أن مستور النشاط الإقتصادي في البلاد الصناعية يعتبر من أهم عوامل

(١) ينظر: د. مصطفى سلامة، مرجع سابق، ص ١٥٢.

(٢) ينظر: د. حميد الجميلي، العرب في مواجهة عولمة التجارة، إشكاليات المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية، مجلة الحكمة، بغداد، بيت الحكمة، عدد ٢٣، شباط ٢٠٠٢-ص ٧٠.

زيادة الطلب على صادرات البلاد النامية، فكلما زادت معدلات النمو في الأولى زاد مستوى الطلب على صادرات الثانية.^(١)

وكذلك زيادة إمكانية نفاذ صادرات الدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة، إنطوت الإتفاقية الأخيرة على عدد من الإجراءات سوف تتبع إمكانية أكبر نسبياً لصادرات الدول النامية من السلع التي تتمتع فيها بمزايا نسبية واضحة في النفاذ إلى الأسواق الدول الصناعية والمتقدمة تدريجياً مثل الإلغاء التدريجي للدعم المقدم من الدول الصناعية المتقدمة الصناعية إلى منتجها الزراعيين المحليين و الإلغاء التدريجي لحصص وارداتها من المنسوجات و الملابس الجاهزة. وعلى الرغم من أن آمال الدول النامية في تجارة عالمية أكثر تحراً لم تتحقق بالكامل في الإتفاقية الأخيرة، إلا أنها حصلت على إلتزام من الدول المتقدمة بالسعي نحو التحرر التدريجي بإلغاء حصص للتصدير خلال فترة تتراوح بين ١٠ - ٦ سنوات، الأمر الذي يتيح لها إمكانية أكبر في النفاذ في أسواق الدول المتقدمة الصناعية، و من ثم زيادة صادراتها، وإن كان سوف يقلل من ذلك عدم وجود آلية تحد من إمكانية الدول لمتقدمة الصناعية في استخدام الإجراءات الرمادية.^(٢)

كما أن منظمة التجارة العالمية قد نشطت في وضع مجموعة من القواعد القانونية التي تركز عليها لتوحيد السوق العالمية، خصوصاً في مجال تطوير التشريعات الداخلية للدول وتوحيدها، وتسعى بجد لغرض جعل الأسواق لمختلف الدول سوقاً واحدة موحدة، وبهذا فإن المنظمة أصبحت إحدى الركائز الأساسية لظاهرة العولمة، من خلال قوتها وقدرتها بإعتبارها المشرفة على نظام التجارة العالمي. فوضعت نظماً وأطراً عامة للتجارة الدولية، وأصبحت بذلك هي المسؤولة عن تنفيذ العولمة على المستوى التجاري والإقتصادي، من خلال تلك القواعد والقوانين التي تلتزم بها الدول الأعضاء في مجال التجارة الدولية،

(١) عبد العظيم حمدي، الجات و التحديات، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، القاهرة ١٩٩٦، ص ٣٩.

(٢) عبد العظيم حمدي، مرجع سابق، ص ٤٠.

وبموجبها حددت حقوق هذه الدول وإلتزاماتها في إطار عام ومتعدد الأطراف وأصبحت تضم على ما يزيد عن (١٤٣) دولة في عضويتها لغاية عام (٢٠٠١)^(١).

وما يزيد من قوة منظمة التجارة العالمية إنها تملك حصانة أمام القضاء المحلي في الدول الأعضاء، فضلاً عن مسؤوليتها عن مراقبة تطبيق الدول الأعضاء لقواعدها، وإلزامية عرض النزاعات التي تحدث بين الدول على جهاز تسوية المنازعات فيها، ويكون الإمتثال أمام هذا الجهاز إلزامياً، وتنفيذ توصياته ملزم أيضاً، مع إعطاء تحويل له بمنح مهلة معقولة للتنفيذ. ويلاحظ هنا إن المنظمة ذهبت أبعد من منظمة الأمم المتحدة إذ ألزمت الدول بعرض منازعاتها أمام جهاز تسوية المنازعات، في حين إن الأمم المتحدة لم تلزم الدول بذلك، وهذا ما يزيد من قوة المنظمة ويجعلها مهيمنة أكثر على جميع الدول الأعضاء فيها^(٢).

ويخلص البعض إلى ان ابرز المظاهر الايجابية لعمل منظمة التجارة العالمية تتمثل بما يأتي^(٣):

- ١- المنظمة تساهم في ترقية السلم.
- ٢- الخلافات تعالج بطريقة بناءة من خلال آليات تسوية المنازعات التجارية.
- ٣- القواعد القانونية التجارية التي أقرتها المنظمة تجعل الحياة الاقتصادية أكثر سهولة لكل الدول.
- ٤- تساعد المنظمة على تحرير المبادلات التجارية وتحقيق الازدهار الاقتصادي.
- ٥- الإسهام في توسع تشكيلية المنتجات على اختلاف أشكالها.
- ٦- المبادئ الأساسية للمنظمة تزيد من الفعالية في التجارة الدولية.

(1) The Independent- WTO and its impact on Globalization-Blogal-Net-29-9-2001

(٢) ينظر: د. عبد الواحد العفوري، مرجع سابق، ص ٧٠-٧٢.

(3) Dix avantages du système commercial de l' OMC , publication de l' OMC, Genève , Suisse, Juillet 2000 ; P 01.

٧- المنظمة تساعد الحكومات في تبني تصميم متزن للسياسات التجارية.

٨- تسمح بشفافية أكبر للتبادلات التجارية الدولية.

ثانياً: أما عن الجوانب السلبية المرتبطة بعمل المنظمة:

يمكن رصد بعض الآثار السلبية للاتفاقيات المتعددة التي أقرتها منظمة التجارة العالمية من حيث أثرها على الدول النامية بما يأتي^(١):

- الإلغاء التدريجي للدعم المقدم للمنتجين الزراعيين في الدول الصناعية الذي سيؤدي إلى تغيرات في البنية الجغرافية للعرض لاسيما بعد أن تم تحويل القيود الكمية المفروضة على الواردات من السلع الزراعية إلى قيود سعرية، ذلك لأن الحماية الزراعية كانت تعتمد إلى حد كبير على القيود غير التعريفية، و عليه ستزداد مشاكل الدول المتخلفة من جراء هذه الإتفاقية، ذلك لأن أسعار المنتجات الزراعية الناتج عن إلغاء الدعم من جهة و التنافس الأوروبي و الأمريكي على كسب الأسواق و تقسيمها، مما يؤدي إلى تدهور شروط التبادل الذي تتحمل عبأه الدول المتخلفة التي تعاني من التبعية الغذائية، وهذا ما يهدد موازين مدفوعاتها، و ينبا بزيادة اختلالها في السنوات القادمة، و هذا ما يفسح المجال واسعاً أمام تدخل صندوق النقد الدولي^(٢)

- لقد حاولت الدول النامية إدراج موضوع انتقال العمالة لكونه عنصراً من عناصر الخدمات التي يقصد بها هنا: الخدمات المصرفية و التأمين و سوق المال، و النقل البري و البحري و الجوي و المقاولات و السياحة و الإتصالات السلكية و اللاسلكية، و غايتها في ذلك إزالة العوائق التي تضعها البلدان المتقدمة في مواجهة العمالة المتنقلة أو المهاجرة، إلا أن هذه الأخيرة رفضت التفاوض في هذا الموضوع و التزمت بتوفير حقوق المقيمين بها فقط، و هذا يعد تقييد لتصدير العمالة الأجنبية التي تعتمد عليها الدول المتخلفة كإحدى المصادر الرئيسية لزيادة دخلها الوطني.

(1) Dix malentendus fréquents au sujet de l' OMC , Op- cit ; P 5.

(٢) ينظر: كمال بن موسى، من الجات إلى المنظمة العالمية للتجارة، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، أبريل ١٩٩٦، ص ١٥٦-١٥٧.

- إقرار الجهات الحماية على الملكية الفكرية الذي يمثل جمع ثلاث مؤسسات في هذا المجال، و الذي يعد في الواقع قيلاً يعوق الدول المتخلفة عن التطور، وهي في الواقع تعد بمثابة رسالة رمزية موجهة لهذه الدول مفادها أن عصر تكرار المعجزة اليابانية، و معجزة شرق آسيا قد انتهى ولا يمكن تكراره. (١)
- قد يؤدي الإنخفاض التدريجي في الرسوم الكمركية إلى عجز أو زيادة عجز الموازنة العامة في الدول النامية، أو عدم تنامي الإيرادات اللازمة لتمويل النفقات العامة المتزايدة مما يؤدي إلى زيادة الضرائب، و فرض ضرائب أو رسوم جديدة على الأفراد و المشروعات مما قد يكون له آثار سلبية على تكلفة الإنتاج. (٢)
- بعض البلدان السائرة في طريق النمو ليس لهم مكان في مقر OMC و لا يمكن لهم التفاوض، عدد هذه البلدان ٢٨ بلد منها: بليز، البنين، بوتسوانا، بوركينافاسو، دومينيك، غينيا بيساو، جزر السلمون، مالاوي، ناميبيا، النيجر، جمهورية إفريقيا الوسطى، سان لوسي، سورينام، التشاد، الطوغو. (٣)
- وإلى جانب هذا فقد تشتكي الدول الفقيرة من هيمنة مصالح الدول الكبرى على التشريعات المتعلقة بتحرير الاستثمار الأجنبي. لكن تطمينات المنظمة تؤكد وجود العديد من الاستثمار الأجنبي لدى الدول الفقيرة يقوم بدور ايجابي مثل سد الحاجة إلى رأس المال وزيادة رصيد العملات الأجنبية واقتناء التكنولوجيا. (٤)

(١) ينظر: كمال بن موسى، مرجع سابق، ص ١٥٨.

(٢) ينظر: د. عبد العظيم حمدي، مرجع سابق، ص ٤٣.

(3) Jean claude lefort, l' OMC à t-elle perdu le sud , N° 2750, les document information de l'assemblée nationale; 2000, P 54

(٤) د. عبد المنعم محمد الطيب، الاقتصادات العربية والعملة والبدايل المطروحة - ورقة مقدمة إلى المائدة المستديرة للأساتذة العرب، ليبيا، ١٩٩٩، ص ١٢-٢٥؛ كذلك ينظر: العملة الاقتصادية وأثرها على التقدم العلمي في الأقطار العربية، ندوة دولية، سبتمبر / ايلول، ٢٠٠١، ص ٤.

ويوجز البعض ابرز السليبات المتصلة بعمل المنظمة بما يأتي⁽¹⁾:

- المنظمة تملي على الحكومات السياسات الواجب إتباعها.
- المنظمة تطالب بالتبادل الحر مهما كان الثمن.
- المنظمة لا تنشغل إلا بالمصالح التجارية التي تصدر التنمية.
- حماية المصالح التجارية فوق أي اعتبار آخر في منظور المنظمة.
- المصالح التجارية فوق المصالح الأمنية و الصحة.
- المنظمة تحطم مناصب الشغل و تعمق الفجوة بين الدول الفقيرة والغنية.
- البلدان الصغيرة ليسوا أقوياء في المنظمة.
- المنظمة عبارة عن مجموعة من الضغوطات القوية.
- المنظمة غير ديمقراطية.
- البلدان الضعيفة تواجه قيود للإنضمام إلى المنظمة.

وفي الختام نشير إلى أهم ما ورد في إعلان الدوحة من قواعد بشأن منظمة التجارة العالمية باعتبار هذا الإعلان جاء ليكف عن جوانب أساسية تتصل بإشكالية التوفيق بين العولمة الاقتصادية وسيادة الدول، وكما يأتي:

١. تعزيز المساهمة في النمو الاقتصادي والتنمية:

لقد ساهم النظام التجاري متعدد الأطراف لمنظمة التجارة العالمية إلى حد كبير في النمو الاقتصادي والتنمية والتوظيف خلال الخمسين سنة الأخيرة، ونحن مصممون، بشكل خاص في ضوء التباطؤ الاقتصادي العالمي، على المحافظة على عملية إصلاح وتحرير السياسة التجارية، وبذلك نضمن قيام النظام بدوره الكامل في تحقيق الانتعاش والنمو والتنمية، وعلى ذلك فإننا نؤكد بقوة على المبادئ والأهداف

(1) Dix malentendus fréquents au sujet de l' OMC , Op- cit ; P 5.

الواردة في اتفاق مراكش الذي تأسست بموجبه منظمة التجارة العالمية،
ونتمهد برفض الحماية الوطنية.^(١)

٢. مساهمة المنظمة في معالجة مشكلات الفقر:

تستطيع التجارة الدولية القيام بدور رئيسي في تحقيق التطور الاقتصادي وتخفيف الفقر، وإننا ندرك حاجة جميع شعوبنا للاستفادة من الفرص المتزايدة ومكاسب الرفاهية التي يحققها النظام التجاري متعدد الأطراف. إن معظم الأعضاء في منظمة التجارة العالمية هم بلدان نامية، وأننا نحاول وضع احتياجاتها ومصالحها في قلب برنامج العمل الذي يتبناه هذا الإعلان، وكما ورد في مقدمة اتفاق مراكش سنستمر في بذل الجهود الإيجابية المصممة لضمان أن البلدان النامية، وبشكل خاص البلدان الأقل نمواً من بينها، ستحصل على نصيبها من النمو في التجارة العالمية بما يتناسب مع تطورها الاقتصادي، وفي هذا الإطار يكون لإمكانية الوصول المحسنة إلى السوق والقواعد المتوازنة وبرامج المساعدة المحدد هدفها بشكل جيد والمتواصلة الخاصة بالمساعدة المالية الفنية وبناء القدرة أدوار هامة للقيام بها.^(٢)

٣. الالتزام بمشاركة الدول النامية في الحراك التجاري العالمي:

حيث نصت المادة الثالثة من الإعلان على ما يأتي: (إننا ندرك الضعف المعين للبلدان الأقل نمواً والصعوبات الهيكلية الخاصة التي تواجهها هذه البلدان في الاقتصاد العالمي، ونحن ملتزمون بمعالجة تهميش البلدان الأقل تطورا في التجارة العالمية وتحسين مشاركتها الفعالة في النظام التجاري متعدد الأطراف، وإننا نذكر الالتزامات التي أبدتها الوزراء في اجتماعاتنا في مراكش

(١) ينظر: المادة الأولى من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة الثانية من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

وسنغافورة وجنيف والمجتمع الدولي في الاجتماع الثالث للأمم المتحدة حول البلدان الأقل نمواً الذي عقد في بروكسل لمساعدة البلدان الأقل نمواً في ضمان تكامل مفيد وذو مغزى مع النظام التجاري متعدد الأطراف والاقتصاد العالمي، وإننا مصممون على ان منظمة التجارة العالمية ستقوم بدورها في الاعتماد بشكل فعال على هذه الالتزامات بموجب برنامج العمل الذي تقوم بوضعه).^(١)

٤. منظمة التجارة العالمية محور تنسيق الجهود الدولية في مجال تحرير التجارة:

حيث نصت على ذلك المادة الخامسة من الإعلان وكما يأتي: (نؤكد على التزامنا بان منظمة التجارة العالمية هي المنبر الوحيد لوضع أحكام التجارة العالمية وتحريرها، وفي نفس الوقت ندرك كذلك أن الاتفاقات التجارية الإقليمية يمكنها أن تقوم بدور هام في تحقيق تحرير التجارة والتوسع فيها وتعزيز التنمية).^(٢)

٥. تأكيد العلاقة الكبيرة مع برامج حماية البيئة على المستوى العالمي:

أكد على هذا الأمر نص المادة السادسة من الإعلان بقولها: (نعيد التأكيد بقوة على التزامنا بهدف التطوير المتواصل كما ورد في مقدمة اتفاق مراكش، ونحن مقتنعون بأن أهداف دعم وحماية نظام تجاري مفتوح وغير مميز ومتعدد الأطراف والعمل على حماية البيئة وزيادة التطوير المتواصل يمكن بل ويجب أن تكون داعمة لبعضها، وقد أخذنا علماً بجهود الأعضاء لإجراء تقييم بيئي وطني للسياسات التجارية على أساس طوعي، وندرك انه بموجب أحكام منظمة التجارة العالمية يجب عدم منع أي بلد من اتخاذ الإجراءات لحماية الحياة أو

(١) ينظر: المادة الثالثة من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقد في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة الرابعة من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقد في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

الصحة البشرية أو الحيوانية أو النباتية أو لحماية البيئة على المستويات التي تراها مناسبة، مع مراعاة متطلب عدم تطبيقها بأسلوب يشكل وسيلة للتمييز التعسفي أو غير المبرر بين البلدان التي تسود فيها نفس الظروف، أو تشكل قيوداً مخفياً على التجارة الدولية، وهي خلافاً لذلك تكون بموجب أحكام اتفاقات منظمة التجارة العالمية، وإننا نرحب بالتعاون المستمر لمنظمة التجارة العالمية مع البرنامج البيئي للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية البيئية الأخرى، وبشكل خاص في الفترة المؤدية إلى مؤتمر القمة العالمي حول التطور المتواصل الذي سيعقد في جوهانسبرج - جنوب إفريقيا في سبتمبر ٢٠٠٢).^(١)

٦. أفاق عالمية لتطوير الجوانب المتصلة بالزراعة:

عالجت هذه الموضوعات الجوهرية المادة (١٣) من إعلان الدوحة حيث نصت على ما يأتي: (إننا ندرك العمل الذي تم القيام به في السابق في المفاوضات التي بدأت في أوائل عام ٢٠٠٠ بموجب المادة ٢٠ من الاتفاق حول الزراعة، بما في ذلك العدد الكبير من اقتراحات التفاوض التي قدمت نيابة عن إجمالي عدد الأعضاء البالغ عددهم ١٢١ عضواً، وأننا نذكر الهدف طويل الأمد المشار إليه في الاتفاق لإقامة نظام تجاري عادل وموجه نحو السوق من خلال برنامج إصلاح رئيسي يشمل أحكاماً معززة والتزامات محددة خاصة بالدعم والحماية من أجل تصحيح ومنع القيود والتشوهات في الأسواق الزراعية العالمية، كما أننا نعيد تأكيد التزامنا بهذا البرنامج، وبناء على العمل الذي تم القيام به حتى الآن، وبدون الحكم مسبقاً على نتيجة المفاوضات، فإننا نلزم أنفسنا بمفاوضات شاملة تهدف إلى تحقيق ما يلي: تحسينات كبيرة في الوصول إلى السوق، وإجراء تخفيضات في كافة مساعدات التصدير بهدف إلغائها تدريجياً، وإجراء تخفيضات كبيرة في الدعم المحلي المشوه للتجارة، وأننا نوافق على أن منح معاملة خاصة وتفضيلية للبلدان النامية سيكون جزءاً لا يتجزأ من كافة عناصر المفاوضات

(١) ينظر: المادة السادسة من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

وسيدخل ضمن جدول الامتيازات والالتزامات، وكما هو مناسب سيدخل ضمن القواعد والأنظمة التي سيتم التفاوض بشأنها حتى تكون فعالة، ولتمكين البلدان النامية أن تأخذ في الاعتبار بشكل فعال احتياجاتها التنموية، بما في ذلك الأمن الغذائي والتطوير الريفي، وقد أخذنا علماً بالاهتمامات غير المتعلقة بالتجارة المعكوسة في اقتراحات التفاوض التي قدمها الأعضاء، ونؤكد على أن الاهتمامات غير المتعلقة بالتجارة ستؤخذ في الاعتبار في المفاوضات كما نص عليه الاتفاق حول الزراعة).^(١)

٧. إعادة التأكيد على الجوانب الخاصة بحقوق الملكية الفكرية:

أ. التأكيد على الأهمية التي توليها الدول لتنفيذ وتفسير الاتفاق حول النواحي المتعلقة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (اتفاق تريبس) بأسلوب يدعم الصحة العامة، وذلك بتحسين كل من الوصول إلى الأدوية الحالية والأبحاث والتطور إلى أدوية جديدة، وفيما يتعلق بذلك فإننا نتبنى إعلاناً منفصلاً.^(٢)

ب. بهدف إكمال العمل الذي بدأ في مجلس النواحي المتعلقة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (مجلس تريبس) حول تنفيذ المادة ٢٣-٤ فإننا نوافق على إقامة نظام متعدد الأطراف لإبلاغ وتسجيل الدلالات الجغرافية للخمور والمشروبات الروحية قبل الجلسة الخامسة للمؤتمر الوزاري، فان المواضيع المتعلقة بتوسعة حماية الدلالات الجغرافية المنصوص عليها في المادة ٢٣ للمنتجات.^(٣)

(١) ينظر: المادة الثالثة عشرة من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة السابعة عشرة من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٣) ينظر: المادة السابعة عشرة من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

ج. المطالبة من مجلس تريبس في متابعة برنامج عمله، بما في ذلك بموجب مراجعة المادة ٢٧-٣ (ب)، مراجعة تطبيق اتفاق، ومن بين أشياء أخرى فحص العلاقة بين اتفاق تريبس ومعاهدة التنوع البيولوجي وحماية المعرفة التقليدية والفولكلور، وتطورات أخرى ذات علاقة يثيرها الأعضاء. وإن قيام مجلس تريبس بهذا العمل فإن المجلس سيسترشد بالأهداف والمبادئ الواردة في المادتين ٨،٧ من اتفاق تريبس، وسيأخذ في الاعتبار بشكل كلي البعد التنموي. (١)

٨. التجارة العالمية والاستثمار مداخل لنظام تجاري عالمي جديد:

أ. إن الدول الأعضاء أصبحت تدرك ضرورة وجود إطار متعدد الأطراف لضمان ظروف شفافة ومستقرة ومن الممكن التنبؤ بها لاستثمار طويل الأجل عبر الحدود، وبشكل خاص الاستثمار الأجنبي المباشر الذي سيساهم في توسعة التجارة، والحاجة إلى مساعدة فنية عالية وبناء القدرة في هذا المجال، وهي توافق على أن تتم المفاوضات بعد الجلسة الخامسة للمؤتمر الوزاري بناء على قرار سيتم اتخاذه بالإجماع الصريح في الجلسة الخاصة بالشروط والمفاوضات. (٢)

ب. وهي تدرك احتياجات البلدان النامية والأقل نمواً للدعم الكبير للمساعدة الفنية وبناء القدرة في هذا المجال، بما في ذلك تحليل السياسة والتنمية بحيث يمكنها أن تقيّم بشكل أفضل الدلالات الضمنية للتعاون الأوثق متعدد الأطراف لسياساتها وأهدافها التنموية والتطور البشري والمؤسسي، ولتحقيق هذا الهدف ستعمل بالتعاون مع المنظمات الحكومية الأخرى ذات العلاقة، بما

(١) ينظر: المادة الثامنة عشرة من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة التاسعة عشرة من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

في ذلك الاونكتاد، ومن خلال قنوات إقليمية ومتعددة الأطراف، على توفير المساعدة المعززة ومن مصادر مناسبة لتلبية هذه الاحتياجات.^(١)

ج. خلال الفترة حتى الجلسة الخامسة سيركز عمل المجموعة العاملة حول العلاقة بين التجارة والاستثمار على إيضاح النطاق والتعريف، والشفافية، وعدم التمييز، وشروط الالتزامات السابقة للإنشاء بناء على الشروط المشابهة لشروط الجاتس وأسلوب القائمة الايجابية، وأحكام التنمية، والاستثناءات ووسائل حماية ميزان المدفوعات، والتشاور وتسوية المنازعات بين الأعضاء. إن أي إطار يجب أن يعكس بأسلوب متوازن مصالح البلد الأصلي والبلد المضيف، وان يأخذ في الاعتبار سياسات وأهداف التنمية للحكومات المضيفة وكذلك حقها في التنظيم للمصالح العام، ويجب الأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة بالتنمية والتجارة والاحتياجات المالية للبلدان النامية والأقل نمواً كجزء لا يتجزأ من أي إطار يجب أن يتيح للبلدان القيام بالالتزامات بما يتناسب احتياجاتها وظروفها الفردية، ويجب إعطاء الاهتمام المناسب للأحكام الأخرى لمنظمة التجارة العالمية، كما يجب أن يؤخذ في الاعتبار، حسبها هو مناسب، الترتيبات الحالية الثنائية والإقليمية للاستثمار.^(٢)

٩. أفاق جديدة للتفاعل ما بين التجارة العالمية والمنافسة:

أ. إدراكاً للحاجة إلى إطار متعدد الأطراف لتحسين مساهمة سياسة المنافسة في التجارة والتنمية الدولية، والحاجة إلى المساعدة الفنية العالية وبناء القدرة في هذا المجال، فان الدول نوافق على أن المفاوضات ستتم بعد الجلسة

(١) ينظر: المادة عشرون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة الحادية والعشرين من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

الخامسة للمؤتمر الوزاري بناء على قرار سينم اتخذه بالإجماع الصريح في
الجلسة حول شروط المفاوضات. ^(١)

ب. وهي تدرك احتياجات البلدان النامية والأقل نمواً للدعم العالمي للمساعدة
الفنية وبناء القدرة في هذا المجال، بما في ذلك تحليل السياسة والتنمية، بحيث
يمكنها أن تقيّم بشكل أفضل الدلالات الضمنية للتعاون الأوثق متعدد
الأطراف لسياساتها وأهدافها التنموية والتطور البشري والمؤسسي، ولهذا
الغرض فهي ستعمل بالتعاون مع المنظمات الحكومية الأخرى ذات العلاقة،
بما في ذلك الاونكتاد، ومن خلال القنوات الإقليمية والمتعددة الأطراف
المناسبة، على تقديم المساعدة المعززة ومن مصادر مناسبة لتلبية هذه
الاحتياجات. ^(٢)

ج. خلال الفترة حتى الجلسة الخامسة ستركز العمل في المجموعة العاملة على
التفاعل بين التجارة وسياسة المنافسة لإيضاح ما يلي: المبادئ بما في ذلك
الشفافية، عدم التمييز والعدالة في الإجراءات، والأحكام الخاصة
بالكارتيلات المتشددة، وأشكال التعاون الطوعي، والدعم لإعادة التقوية
المتزايدة لمؤسسات المنافسة في البلدان النامية من خلال بناء القدرة،
وسيؤخذ اعتبار كامل لاحتياجات البلدان المشاركة النامية والأقل نمواً، كما
سيتم توفير المرونة المناسبة لتناولها. ^(٣)

(١) ينظر: المادة الثانية والعشرين من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في
اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع
للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة الثالثة والعشرين من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في
اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع
للمنظمة الدولية.

(٣) ينظر: المادة الرابعة والعشرين من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في
اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع
للمنظمة الدولية.

١٠. التجارة والبيئة مشكلات معقدة وحلول مناسبة:

بهدف زيادة الدعم المتبادل للتجارة والبيئة فان الدول توافق على المفاوضات بدون الحكم المسبق على نتائجها، وذلك فيما يتعلق بما يلي:

أ. العلاقة بين القواعد الحالية لمنظمة التجارة العالمية والالتزامات التجارية المحددة الواردة في الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف، وستقتصر المفاوضات في نطاقها على إمكانية تطبيق الأحكام الحالية لمنظمة التجارة العالمية بين أطراف الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف، وهذه المفاوضات لن تحل بحقوق أي عضو في منظمة التجارة العالمية ليس عضوا في الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف.

(١) الإجراءات الخاصة بالتبادل المنتظم للمعلومات بين أمانات سر الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف و لجان منظمة التجارة العالمية ذات العلاقة ومعايير منح " صفة مراقب ".

(٢) تخفيض أو إلغاء، حسبما هو مناسب، العوائق الخاصة بالتعرفة وغير الخاصة بها أمام البضائع والخدمات البيئية.^(١)

ب. يتعين على لجنة التجارة والبيئة عند متابعتها للعمل بشأن كافة البنود في جدول أعمالها ضمن شروط التفويض إعطاء اعتبار خاص لما يلي:

(١) اثر الإجراءات البيئية على الوصول إلى السوق، وبشكل خاص فيما يتعلق بالبلدان النامية، والبلدان الأقل نمواً من بينها، والحالات التي يكون فيها إلغاء أو تخفيض القيود والتشوهات التجارية مفيداً للتجارة والبيئة والتنمية.

(٢) الأحكام ذات العلاقة للاتفاق حول النواحي المتعلقة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.

(١) ينظر المادة الثلاثون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها التاسع في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٣) تصنيف المتطلبات الخاصة بالأغراض البيئية. (١)

ج. يجب أن يشمل العمل بشأن هذه المواضيع تحديد أي حاجة لإيضاح القواعد ذات العلاقة لمنظمة التجارة العالمية، وستقوم اللجنة بتقديم التقارير إلى الجلسة الخامسة للمؤتمر الوزاري وعمل التوصيات، حيث يكون ذلك مناسباً، فيما يتعلق بالإجراءات المستقبلية، بما في ذلك الرغبة في إجراء المفاوضات، وستكون نتيجة هذا العمل وكذلك المفاوضات متفقة مع الطبيعة المفتوحة وغير المميزة للنظام التجاري متعدد الأطراف، ولن تضيف أو تقلل من حقوق والتزامات الأعضاء بموجب الاتفاقات الحالية لمنظمة التجارة العالمية، وبشكل خاص الاتفاق حول تطبيق الإجراءات الصحية وإجراءات الصحة النباتية، ولا تغير من توازن هذه الحقوق والالتزامات، وتأخذ في الاعتبار احتياجات البلدان النامية والأقل نمواً. (٢)

د. إن الدول تدرك أهمية المساعدة الفنية وبناء القدرة في مجال التجارة والبيئة للبلدان النامية، وبشكل خاص البلدان الأقل نمواً من بينها، كما أنها تشجع على تبادل الخبرة بين الأعضاء الذين يرغبون في إجراء مراجعات بيئية على المستوى الوطني. (٣)

١١. التجارة الإلكترونية في منظور منظمة التجارة العالمية:

سعى الدول الأعضاء في منظمة التجارة إلى تطوير العمل الذي تم انجازه في المجلس العام والهيئات الأخرى ذات العلاقة منذ الإعلان الوزاري الصادر في

(١) ينظر: المادة الواحدة والثلاثون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة الثانية والثلاثون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٣) ينظر: المادة الثالثة والثلاثون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

٢٠ مايو ١٩٩٨، ونوافق على الاستمرار في برنامج العمل للتجارة الالكترونية،
وبيين العمل الذي تم حتى الآن أن التجارة الالكترونية تخلق تحديات وفرصا
جديدة للتجارة للأعضاء في كافة مراحل التنمية، وهي تدرك أهمية خلق بيئة
مواتية للتنمية المستقبلية للتجارة الإلكترونية والمحافظة عليها، ونوجه عناية
المجلس العام إلى النظر في الترتيبات المؤسسية الأكثر ملائمة لتنفيذ برنامج
العمل وتقديم التقارير حول ما يتم من تقدم إلى الجلسة الخامسة للمؤتمر
الوزاري، وإنما تعلن إن الأعضاء سيحتفظون بممارستهم الحالية بعدم فرض
رسوم كمركية على الإرسال الالكتروني.^(١)

١٢. التعاون الفني وبناء القدرات وتعزيزها غايات يجب تحقيقها في الميدان:

أ. إن الدول الأعضاء تؤكد على أن التعاون الفني وبناء القدرة هما عنصران
رئيسيان لبعث التنمية للنظام التجاري متعدد الأطراف، وهي ترحب
وتصادق على الإستراتيجية الجديدة للتعاون الفني لمنظمة التجارة العالمية
لبناء القدرة والتنمية والدمج، وتوجه عناية أمانة السر، بالتنسيق مع
الوكالات الأخرى ذات العلاقة، لدعم الجهود المحلية لتوجيه التجارة إلى
خطط وطنية للتنمية الاقتصادية واستراتيجيات لتخفيض الفقر، ويكون
تقديم المساعدة الفنية لمنظمة التجارة العالمية مصمما لمساعدة البلدان النامية
والأقل نمواً والبلدان ذات الدخل المنخفض التي هي في مرحلة انتقالية
لتكيف مع قواعد وأنظمة منظمة التجارة العالمية وتنفيذ الالتزامات
وممارسة حقوق العضوية، بما في ذلك الاستفادة من منافع نظام تجاري
مفتوح ومبني على القواعد ومتعدد الأطراف، كما ستمنح الأولوية كذلك
للاقتصاديات الصغيرة الضعيفة التي هي في المرحلة الانتقالية، وكذلك

(١) ينظر: المادة الرابعة والثلاثون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في
اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع
للمنظمة الدولية.

للأعضاء والمراقبين الذين ليس لهم تمثيل في جنيف، ويجب إعادة تأكيد دعم العمل القيم لمركز التجارة العالمي، وهذا الدعم تجب زيادته.^(١)

ب. وهي تؤكد على الحاجة العاجلة لتقديم المساعدة الفنية الفعالة والمنسقة من قبل متبرعين ثنائيين ولجنة مساعدة التنمية التابعة لمنظمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات الدولية والإقليمية والحكومية ذات العلاقة ضمن إطار سياسة متماسك وجدول زمني، وعند التقديم المنسق للمساعدة الفنية وتوجه عناية المدير العام إلى التشاور مع الوكالات ذات العلاقة والمتبرعين والمتفيعين الثنائيين، وذلك لتحديد الطرق لتحسين وتبرير "الإطار المتكامل للمساعدة الفنية المتعلقة بالتجارة إلى البلدان الأقل نمواً".^(٢)

١٣. الموقف من البلدان الأقل نمواً:

أ. تعترف المنظمة بجديّة الاهتمامات التي عبرت عنها البلدان الأقل نمواً في إعلان زنجبار الذي تبناه وزراء هذه البلدان في يوليو ٢٠٠١، كما تدرك أن دمج البلدان الأقل نمواً في النظام التجاري متعدد الأطراف يتطلب إمكانية وصول إلى السوق ذات مغزى، كما يتطلب الدعم لتنويع قاعدة إنتاجهم وتصديرهم والمساعدة الفنية المتعلقة بالتجارة وبناء القدرة، وهي توافق على أن الدمج ذا المغزى للبلدان الأقل نمواً في النظام التجاري والاقتصاد العالمي سيتطلب جهود كافة أعضاء منظمة التجارة العالمية، وهي تلتزم بتحقيق الهدف المتمثل بأن تكون المنتجات التي يعود منشؤها إلى البلدان الأقل نمواً معفية من الرسوم وغير خاضعة لحصة وسهلة الوصول إلى السوق، وفي هذا المجال نرحب بالتحسينات الكبيرة في الوصول إلى السوق التي حققها

(١) ينظر: المادة الثامنة والثلاثون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة التاسعة والثلاثون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

أعضاء منظمة التجارة العالمية قبل المؤتمر الثالث للأمم المتحدة حول البلدان الأقل نمواً الذي عقد في بروكسل في مايو ٢٠٠١، كما تلتزم بالنظر في إجراءات إضافية من أجل التحسينات المستمرة في وصول البلدان الأقل نمواً إلى السوق، ويبقى لانضمام البلدان الأقل نمواً لعضوية منظمة التجارة العالمية، وتوافق المنظمة على العمل لتسهيل المفاوضات مع البلدان الأقل نمواً التي تسعى للانضمام والإسراع بها، وتطلب من أمانة السر عكس الأولوية التي توليها إلى انضمام البلدان الأقل نمواً في الخطط السنوية للمساعدة الفنية، كما تعيد التأكيد على الالتزامات التي تعهدت بها في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث، وتوافق على أنه يجب على منظمة التجارة العالمية أن تأخذ في الاعتبار عند تصميم برنامج عملها للبلدان الأقل نمواً العناصر المتعلقة بالتجارة لإعلان بروكسل وبرنامج العمل، بما يتفق مع تفويض منظمة التجارة العالمية التي تم تبنيه في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث، وتطلب من اللجنة الفرعية للبلدان الأقل نمواً تصميم برنامج عمل وتقديم التقارير حول برنامج العمل المتفق عليه إلى المجلس العام في أول اجتماع له في عام ٢٠٠٢. (١)

ب. تصادق الدول على الإطار المتكامل للمساعدة الفنية المتعلقة بالتجارة إلى البلدان الأقل نمواً كنموذج قابل للحياة لتطوير تجارة البلدان الأقل نمواً، وهي تحث المشاركين في التطوير على زيادة المساهمات إلى حد كبير في الإطار المتكامل لصندوق الائتمان وصناديق موازنات الائتمان الإضافية لمنظمة التجارة العالمية لصالح البلدان الأقل نمواً، كما تحث الوكالات على أن تقوم بالتنسيق مع شركاء التطوير ببحث تحسين الإطار المتكامل بهدف معالجة العوائق الخاصة بناحية التزويد للبلدان الأقل نمواً، وتوسعة النموذج ليشمل كافة البلدان الأقل نمواً، وذلك بعد مراجعة الإطار المتكامل وتقييم

(١) ينظر: المادة الثانية والأربعون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

الخطة التجريبية الحالية في بلدان مختارة من البلدان الأقل نمواً، وتطلب من المدير العام بعد التنسيق مع رؤساء الوكالات الأخرى تقديم تقرير مرحلي إلى المجلس العام في ديسمبر ٢٠٠٢، وتقرير كامل إلى الجلسة الخامسة للمؤتمر الوزاري حول كافة المواضيع التي تؤثر على البلدان الأقل نمواً.^(١)

١٤. منح معاملة تفضيلية للتشجيع على التعامل مع ملفات المنظمة:

تؤكد المنظمة على أن أحكام المعاملة الخاصة والتفضيلية جزء لا يتجزأ من اتفاقات منظمة التجارة العالمية، وتشير إلى الاهتمامات التي تم إبدائها فيما يتعلق بتطبيقها عند معالجة العوائق التي تواجهها البلدان النامية، وبشكل خاص البلدان الأقل نمواً، وفي هذا الصدد تشير إلى أن بعض الأعضاء اقترحوا اتفاق إطار للمعاملة الخاصة والتفضيلية (wt/gc/w/442)، وعلى ذلك توافق تلك الدول على أن جميع أحكام المعاملة الخاصة والتفضيلية ستتم مراجعتها بهدف تعزيزها وجعلها أكثر دقة وفاعلية وقابلية للتطبيق، وفيما يتعلق بذلك نصادق على برنامج العمل حول المعاملة الخاصة والتفضيلية الواردة في القرار حول المواضيع والاهتمامات المتعلقة بالتنفيذ.^(٢)

١٥: مرجعية قواعد منظمة التجارة العالمية:

أ. في ضوء الخبرة والتطبيق المتزايد لهذه الأدوات من قبل الأعضاء فإن الدول توافق على المفاوضات التي تهدف إلى إيضاح وتحسين الأنظمة بموجب الاتفاقات حول تطبيق المادة ٦ من اتفاق الجات لعام ١٩٩٤ وحول المساعدة وإجراءات المعادلة، وفي نفس الوقت المحافظة على مفاهيم ومبادئ وفاعلية هذه الاتفاقات وأدواتها وأهدافها، مع الأخذ في الاعتبار احتياجات البلدان المشاركة

(١) ينظر: المادة الثالثة والأربعون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة الرابعة والأربعون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

النامية والأقل نمواً، وفي المرحلة الأولى من المفاوضات سيبين المشاركون الأحكام، بما في ذلك الأنظمة الخاصة بالممارسات المشوّهة للتجارة، والتي سيحاولون إيضاحها وتحسينها في المرحلة التالية، وفي إطار هذه المفاوضات سيهدف المشاركون كذلك إلى إيضاح وتحسين أنظمة منظمة التجارة العالمية الخاصة بالمساعدات لمصائد الأسماك، مع الأخذ في الاعتبار أهمية هذا القطاع بالنسبة للبلدان النامية.^(١)

ب. توافق الدول الأعضاء كذلك على المفاوضات التي تهدف إلى إيضاح وتحسين الأنظمة والإجراءات بموجب الأحكام الحالية لمنظمة التجارة العالمية التي تنطبق على اتفاقات التجارة الإقليمية، وستأخذ المفاوضات في الاعتبار النواحي التنموية لاتفاقات التجارة الإقليمية.^(٢)

١٦. الشفافية في اختيار البضائع والخدمات:

إدراكاً للحاجة لاتفاق متعدد الأطراف حول الشفافية في اختيار الحكومات للبضائع والخدمات، والحاجة إلى المساعدة الفنية العالية وبناء القدرة في هذا المجال، فإنها توافق على أن تتم المفاوضات بعد الجلسة الخامسة للمؤتمر الوزاري بناء على قرار سيتم اتخاذه بالإجماع الصريح في الجلسة حول شروط المفاوضات، وستستفيد هذه المفاوضات من التقدم الذي يتم في المجموعة العاملة حول الشفافية في اختيار الحكومة للبضائع والخدمات في ذلك الوقت، على أن يؤخذ في الاعتبار أولويات التنمية للمشاركين، خاصة أولويات البلدان المشاركة والأقل نمواً، وستقتصر المفاوضات على نواحي الشفافية، وبناء على ذلك لن تجعل النطاق المتاح أمام البلدان يقتصر على إعطاء الأولويات

(١) ينظر: المادة السابعة والعشرين من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة الثامنة والعشرين من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.

للإمدادات والمزودين المحليين، وهي تلتزم بضمان المساعدة الفنية والدعم
المناسبين لبناء القدرة أثناء المفاوضات وبعد انتهائها.^(١)

١٧: القضايا الأخرى الجوهرية:

أ. الاقتصاديات الصغيرة: توافق الدول على برنامج عمل تحت رعاية المجلس
العام لفحص الأمور المتعلقة بتجارة الاقتصاديات الصغيرة، وهدف هذا
العمل هو تحديد ردود الفعل تجاه المواضيع المحددة المتعلقة بالتجارة لتحقيق
اندماج أكبر للاقتصاديات الصغيرة الضعيفة في النظام التجاري متعدد
الأطراف وعدم خلق فئة فرعية لأعضاء منظمة التجارة العالمية، وسيقوم
المجلس العام بمراجعة برنامج العمل وعمل توصيات لاتخاذ الإجراءات
وتقديمها إلى الجلسة الخامسة للمؤتمر الوزاري.^(٢)

ب. التجارة والديون والتمويل: كما أنها توافق على فحص تقوم به المجموعة
العاملة تحت رعاية المجلس العام للعلاقة بين التجارة والديون والتمويل ولاية
توصيات ممكنة حول الخطوات التي يمكن اتخاذها ضمن تفويض واختصاص
منظمة التجارة العالمية لتحسين قدرة النظام التجاري متعدد الأطراف على
المساهمة في حل دائم لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية والأقل نمواً،
ولتعزيز تماسك التجارة الدولية والسياسات المالية بهدف حماية النظام التجاري
متعدد الأطراف من آثار عدم الاستقرار المالي والنقدي، وسيقوم المجلس العام
بتقديم التقارير إلى الجلسة الخامسة للمؤتمر الوزاري حول سير الفحص.^(٣)

(١) ينظر: المادة الثامنة والعشرين من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في
اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع
للمنظمة الدولية.

(٢) ينظر: المادة الخامسة والثلاثون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في
اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع
للمنظمة الدولية.

(٣) ينظر: المادة السادسة والثلاثون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في
اجتماعها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع
للمنظمة الدولية.

ج. التجارة ونقل التقنية: وأخيراً هي توافق على إجراء فحص تقوم به المجموعة العاملة تحت رعاية المجلس العام للعلاقة بين التجارة ونقل التقنية ولاية توصيات ممكنة حول الخطوات التي من الممكن اتخاذها ضمن تفويض منظمة التجارة العالمية لزيادة تدفقات التقنية إلى البلدان النامية، وسيقوم المجلس العام بتقديم التقارير إلى الجلسة الخامسة للمؤتمر الوزاري حول سير الفحص.^(١)



(١) ينظر: المادة السابعة والثلاثون من إعلان الدوحة الصادر عن منظمة التجارة العالمية في جنائها المنعقدة في الدوحة بتاريخ ٩-١٤ نوفمبر ٢٠٠١ في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة الدولية.